

Distr.: General
23 March 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٤٠ من جدول الأعمال
وحدة التفتيش المشتركة

استعراض الدائرة الطبية في منظومة الأمم المتحدة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الدائرة الطبية في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2011/1).



موجز

يقيّم تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الدائرة الطبية في منظومة الأمم المتحدة" طريقة تقديم الخدمات الطبية في منظومة الأمم المتحدة وطريقة إدارة هذه الخدمات ودعمها ورصدها، بهدف اقتراح تحسينات تمكّن الأمم المتحدة من أداء واجبها في تقديم الرعاية المتعلقة بصحة الموظفين وسلامتهم. ويتضمن التقرير سبع توصيات، تم توجيه اثنتين منهما إلى الهيئات التشريعية.

وتعرض هذه المذكرة آراء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن التوصيات الواردة في التقرير. وقد تم تجميع آراء المنظومة على أساس المدخلات الواردة من المؤسسات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الذي رحّب بالتقرير، وأيد توصياته عموماً، وأحاط علماً بضرورة توضيح جوانب معيّنة في التقرير ومواصلة مناقشة المقترحات المتصلة بالاستجابة الطبية على نطاق المنظومة.

أولاً - مقدمة

١ - تقيّم وحدة التفتيش المشتركة، في تقريرها المعنون "استعراض الدائرة الطبية في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2011/1)، طريقة تقديم الخدمات الطبية في منظومة الأمم المتحدة وطريقة إدارة هذه الخدمات ودعمها ورصدها، بهدف اقتراح تحسينات تمكّن الأمم المتحدة من أداء واجبها في تقديم الرعاية المتعلقة بصحة الموظفين وسلامتهم.

٢ - وتوصي الوحدة الأمين العام بتعديل ولاية شعبة الدوائر الطبية ودورها. وتشير إلى أن دوائر السلامة والصحة المهنيتين ينبغي أن تبقى مستقلة عن غيرها من الوحدات الإدارية/التنظيمية، وينبغي أن تقدم تقاريرها مباشرة إلى رئيس المنظمة أو إلى ممثلي المعيّين. ويركّز التقرير أيضاً على الدوائر الطبية في الميدان، ويلفت الانتباه إلى ضرورة تحسين التنسيق العام بين الدوائر الطبية على نطاق المنظومة. ويثير قضية المساءلة على صعيد الدوائر الطبية الميدانية، ويلاحظ أنها أفضت إلى صعوبات في التغلب على الخلافات بشأن تقاسم التكاليف بين مختلف الوكالات التي تستخدم المرافق. ويختتم التقرير بإطلاق دعوة لإنشاء شبكة على نطاق المنظومة تُعنى بقضايا السلامة والصحة المهنيتين، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الدوائر الطبية، تكون على غرار الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية، التي تعالج القضايا الأمنية. وستقوم هيئة التنسيق الجديدة المقترح إنشاؤها برصد تنفيذ سياسات الأمم المتحدة وممارساتها وإجراءاتها المتصلة بالسلامة والصحة المهنيتين، وبالتالي فإنها ستقدم الدعم للجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في استعراضها الشامل للقضايا المتعلقة بكامل هيكل السلامة والصحة المهنيتين على نطاق الأمم المتحدة.

ثانياً - تعليقات عامة

٣ - تؤيد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشكل عام محتوى التقرير والاستنتاجات الواردة فيه، وتتفق مع ما ورد فيه من ملاحظات استراتيجية وتوصيات واسعة النطاق تحفز المناقشة والعمل في سبيل تحسين هياكل الصحة المهنية على نطاق المنظومة. وهي تعتبر أن التقرير، إذا ما نُظر إليه في سياق الاتجاه الاستراتيجي الذي تسير فيه الأمم المتحدة الاستراتيجية صوب تشجيع التنقل وزيادة الوجود الميداني، يُعدّ بالغ الأهمية ومناسب التوقيت، كما أنه يتسم بأهمية خاصة بالنسبة للموظفين الذين تم إيفادهم إلى مراكز العمل الشاقة. وترحب الوكالات خصوصاً بالحاجة إلى تعزيز هياكل الإدارة والمساءلة في الدوائر الطبية الميدانية؛ والاعتراف بأن الاتجاه المستقبلي لدوائر الرعاية الصحية في منظومة الأمم المتحدة يتطلب نقلة نوعية تشمل مفاهيم حديثة تنطوي على عدة تخصصات في مجال

السلامة والصحة المهنيين؛ والحاجة إلى وضع سياسات على نطاق المنظومة بشأن السلامة والصحة المهنيين باعتبار ذلك مسألة ذات أولوية؛ والحاجة إلى كفالة أن تتم الإدارة المشتركة بين الوكالات للمسائل المتصلة بالسلامة والصحة المهنيين في الميدان وتمويل هذه المسائل في المستقبل من خلال هيكل يُصمم على غرار الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية.

٤ - غير أن الوكالات أعربت عن تحفظات ومخاوف محددة بشأن بعض جوانب التقرير التي يلزم توضيحها و/أو تعزيزها بمزيد من التفاصيل. فعلى سبيل المثال، جاء في الفقرة ٣٠ من التقرير أنه "يمكن أيضاً في الوقت نفسه التعاقد [على خدمات تقديم المشورة للموظفين] مع مقدمي الرعاية من الخارج". وترى الوكالات أن خدمات رعاية الموظفين وتقديم المشورة لهم يتم توفيرها بفعالية أكبر باستخدام الموارد الداخلية، وأنها وثيقة الصلة بالدوائر الطبية وإدارات الموارد البشرية التي لديها فهم واضح لبيئة العمل وقضايا العمل أو الضغوطات العمل التي يمكن أن تسهم في إثارة شواغل الموظفين.

٥ - وفيما يتعلق بالقسم ثالثاً - هاء من التقرير، الذي يتضمن تفاصيل عن مقدمي الخدمات الطبية الميدانية، توّد الوكالات أن توضح أن وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة تنظر إلى دورها باعتبارها دائرة أمنية لمساعدة الضحايا يجب التمييز بينها وبين خدمات الصحة والسلامة المهنيين، التي تندرج ضمن تخصصات الصحة العامة وتعنى بالصحة البيئية وهندسة ظروف العمل والوقاية من المخاطر الصحية الأخرى. والمقترحات الداعية إلى جعل هذه الوحدة عضواً كاملاً في هيئة التنسيق المقترح إنشاؤها، ألا وهي شبكة الأمم المتحدة للسلامة والصحة المهنيين، قد تُفسّر على أنها دعوة لاعتبارها وحدة طبية. فمن شأن هذه المقترحات، بحكم الواقع، أن تنقل اختصاصات عنصر مساعدة الضحايا المنوطة بالعمليات الأمنية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة إلى عناصرها الطبية. كما أن من شأنها أن تنقل دور التنسيق الذي تتولاه وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة إلى فريق الأمم المتحدة للاستجابة الطبية في حالات الطوارئ. أي أنها من حيث الجوهر، ستضع كياناً أمنياً مساعداً تحت مظلة عناصر الدوائر الطبية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة. ومن الواضح أن وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة، ولئن كانت توفر المساعدة الفورية للضحايا، فإن الموظفين المتضررين، بمجرد حصولهم على هذه المساعدة، ينتقلون إلى مرحلة أخرى تنتقل فيها مسؤولية متابعتهم على الأرجح إلى النظام الطبي، حيث يتم إحلاؤهم أو تزويدهم بالرعاية المستمرة أو حصولهم على الإجازات المرضية أو التعويضات. وبالتالي، سيجري تعزيز الرابطة بين مساعدة الضحايا والصحة والسلامة المهنيين الذي يكفل حصول الموظفين على رعاية

سلسلة وفعّالة ويمكن التنبؤ بها، من خلال التنسيق الكامل والفعال للوحدة، بما في ذلك من خلال "مركز المراقب"، مع شبكة الأمم المتحدة للسلامة والصحة المهيتين المقترح إنشاؤها.

٦ - وثمة جوانب أخرى من التقرير تستلزم توضيحاً أيضاً. فعلى سبيل المثال، تلاحظ الوكالات أن التعليقات الواردة في الفقرات من ١٤ إلى ٤ ينبغي أن تأخذ في الحسبان بأن إجراءات السلامة والصحة المهيتين هي بالفعل من العناصر المكونة لاستراتيجية الدعم الطبي في إدارة الدعم الميداني التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة. ويتم تطبيق إجراءات السلامة والصحة المهيتين قبل مغادرة قوات حفظ السلام بلادهم ليتم نشرهم، إذ يجب أن يخضعوا لعملية فحص شامل للتأكد من لياقتهم البدنية قبل النشر. كما يُتوقع أن يخضعوا لتدريب في الطب الوقائي (النظافة الشخصية والبيئية)، والإسعافات الأولية في ما يتعلق بالمهمة الموكلة إليهم، وينبغي أن يكونوا على علم تام بكيفية حماية أنفسهم من الأخطار الصحية والبيئية التي قد يتعرضون إليها في منطقة النشر وفي إطار مهامهم المعيّنة. وعند النشر، يُتوقع أن تشارك وحداتهم في تدريب مستمر على هذه المسائل أثناء أداء الواجبات الموكلة إليهم.

٧ - وفيما يتعلق بتعليقات وحدة التفتيش المشتركة على الدوائر الطبية في الميدان، فإن الوكالات، ولئن كانت تعترف بأن موظفي المقر، بحكم موقعهم، يمكنهم الاستفادة من مرافق طبية من الدرجة الأولى مقارنة مع موظفي الأمم المتحدة في الميدان، تشير إلى أهمية التشديد على التحديات التي تتم مواجهتها أثناء محاولة تزويد الميدان بمرافق مشاهمة لتلك المتاحة في المقر. وحتى عندما يتم نشر هذه الموارد، فإنها تواجه مخاطر ناجمة عن كثرة تناوب الطواقم الطبية واحتمال تنقلها من موقع إلى آخر.

٨ - وتوافق الوكالات على أنه، لأغراض المصادقية ومن أجل كفاءة استقرار الدوائر الطبية الأساسية وتوافر طائفة واسعة منها، يجب استعراض الوضع التعاقدى لجميع الموظفين الطبيين لكفالة العدل والمساواة على نطاق المنظومة. غير أنه يجب، في سياق هذا الاستعراض، إيلاء الاهتمام أيضاً إلى التقدم الوظيفي للموظفين غير الطبيين، لأنهم يشكلون الدعامة الأساسية للرعاية الطبية في الميدان.

٩ - وبالإضافة إلى ذلك، ترى الوكالات أن ما يزعمه التقرير من عدم كفاية الخدمات الطبية في الميدان، وهو ما عبّر عنه الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة، لا يمكن تطبيقه عموماً على النظام الطبي بأسره في الأمم المتحدة. وتجدد الإشارة إلى أن هيئات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة لم ترَ أن المرافق الطبية التابعة للأمم المتحدة التي تم نشرها في الميدان قد قصرت في الأداء أو كان أداؤها دون المستوى الأمثل، وبالتالي، فهي

تشكك في صحة هذه البيان العام. وبرغم ذلك، تقوم منظومة الأمم المتحدة، بالتعاون مع الجهات المعنية الأخرى، ببذل جهود متواصلة لاستعراض سياساتها ومبادئها التوجيهية لضمان ملاءمتها للنهج الحالية المتبعة إزاء المرافق الطبية وفي إطار المساعدة والتشخيص والعلاج.

١٠ - وفيما يتعلق بالفقرات من ٦٠ إلى ٦٢، توذ الوكالات أن توضح أن التقرير يأتي فقط على ذكر البعثات المسماة بعثات حفظ سلام، دون إشارة إلى البعثات السياسية الخاصة. وترد إشارة وحيدة إلى البعثات السياسية الخاصة في المرفق الرابع للتقرير. وتجدد الإشارة إلى أن الآليات اللازمة لتوفير الخدمات الطبية في كلا الهيكلين قد تكون مختلفة نظراً لعدم وجود قوات عسكرية في إطار البعثات السياسية الخاصة.

١١ - وتتفق الوكالات مع وجهة النظر التي أعرب عنها في التقرير ومفادها بأن هناك حاجة لنظام مشتريات مركزي وسليم التنظيم والتمويل للوالم الطبية، الأمر الذي من شأنه زيادة كفاءة الشراء بالجملة، وتقليل الأعمال الإدارية غير اللازمة والمزدوجة والتقليل من حدوث التأخير في المستقبل إلى أدنى حد. وفي حالة الخدمات الطبية في الميدان، فإن التمويل المركزي للاحتياجات الطبية الطارئة الواسعة النطاق يشكل النهج الأمثل.

ثالثاً - تعليقات محددة على التوصيات

التوصية ١

ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتعيين جهات تنسيق في منظماتهم لتسهيل صياغة وتنفيذ السياسات والإجراءات اللازمة لأغراض السلامة والصحة المهيتين، وينبغي لهم عرض هذه السياسات دون تأخير على هيئاتهم التشريعية لاعتمادها.

١٢ - تتفق الوكالات عموماً مع التوصية ١. غير أنها تشير إلى أنه بالنسبة للوكالات المتخصصة التي وضعت آليات لمعالجة الشواغل المتصلة بالصحة والسلامة، فإن مواصلة وضع سياسات السلامة والصحة المهيتين من شأنه أن يحول الموارد من الأولويات التنظيمية الأخرى، دون أن يحمل بالضرورة قيمة مضافة.

التوصية ٢

ينبغي أن تعتمد الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعايير الملائمة في صدد قضايا السلامة والصحة المهنيين، مع مراعاة وكفالة التوافق مع التعديلات الناشئة في معايير السلامة والأمن التشغيلية الدنيا.

١٣ - تؤيد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة هذه التوصية وتدرك أنها موجهة للهيئات التشريعية. غير أنها تدرك أن هذه التوصية قد تجذب، دون داع، الهيئات التشريعية للمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى مسألة تنفيذية ربما تكون إدارتها أو أماناتها قد تناولتها بالفعل، وإلى مسألة متصلة بالسياسات يجري تناولها بالفعل من قبل إدارة شؤون السلامة والأمن التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة.

التوصية ٣

ينبغي أن يُنفذ الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة نظماً تُمكن من إظهار/أرشفة السجلات الطبية للموظفين إلكترونياً إذا لم تكن هذه النظم موجودة بالفعل.

١٤ - رحبت الوكالات بهذه التوصية وأشارت إلى أن معظم المنظمات قامت بالفعل بنشر نظم إلكترونية لحفظ السجلات الطبية، ويجري حالياً اتخاذ إجراءات في الحالات التي لم توضع فيها هذه النظم بعد للتمكن من إظهار/أرشفة السجلات الطبية للموظفين. غير أن بعض الوكالات حذرت من تنفيذ هذه التوصية التي برأيها لن تحقق فوائد كبيرة لأنها ستؤدي إلى نشوء تكاليف إضافية متعلقة بالتدريب، وخاصة إذا كان معظم الموظفين في مواقع المقر. وأشارت الوكالات أيضاً إلى أن هذه التوصية ستكون أكثر قابلية للتطبيق وأكثر فائدة للمنظمات ذات الوجود الميداني الكبير والتي تكثر فيها حركة تنقل الموظفين.

التوصية ٤

ينبغي أن يقوم مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتشاور مع شعبة الخدمات الطبية للأمم المتحدة والفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة، بوضع الصياغة النهائية لاختصاصات إدارة مستوصفات الأمم المتحدة واعتمادها، بما يكفل اتباع ممارسات إدارة متسقة وشفافة في الإدارة للوفاء بالمتطلبات الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة المعنيين.

١٥ - تؤيد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة هذه التوصية وترحب بها.

التوصية ٥

ينبغي أن يقوم الأمين العام بتعديل النشرة ST/SGB/2004/8 ليظهر فيها تنقيح ولاية شعبة الدوائر الطبية في الأمم المتحدة ودورها، مع كفالة التنفيذ الفعال لسياسات السلامة والصحة المهنيين ونظام الرعاية الصحية العالمي للأمم المتحدة.

١٦ - تؤيد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة هذه التوصية وترحب بها.

التوصية ٦

ينبغي أن تنشئ شعبة الخدمات الطبية في الأمم المتحدة أداة رصد فعالة لتقييم الخدمات المقدمة من أطباء الفحص التابعين للأمم المتحدة وتحديث القائمة العالمية على أساس سنوي.

١٧ - تؤيد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة هذه التوصية وترحب بها.

التوصية ٧

ينبغي أن تكلف الجمعية العامة الأمين العام بإنشاء شبكة الأمم المتحدة للسلامة والصحة المهنيين، باختصاصات محددة، ويرأسها كبير مديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة.

١٨ - رحبت الوكالات بالتوصية ٧ وأشارت إلى الحاجة لإجراء مزيد من المناقشات بشأن إنشاء شبكة الأمم المتحدة للسلامة والصحة المهنيين والبارمترات المتصلة بها. وترى الوكالات أنه في حال إنشاء الشبكة، فإنها ستستلزم أولاً إجراء المزيد من المناقشات المعمّقة بشأن أدوارها واختصاصاتها اللاحقة، وخاصة فيما يتعلق باختصاصات الفريق العامل التابع لمدير الدائرة الطبية في الأمم المتحدة، وجماعة الاهتمام الخاصة التابعة للمستشارين المتخصصين في حالات الإجهاد الذين يقدمون الخدمات لموظفي الأمم المتحدة، والفريق العامل المعني بالإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة.